

## مجلس الخدمة المدنية

### قرار

رقم ٢٠١١/٤

بشأن تمديد فترة استكمال إجراءات تنفيذ نظام تصنيف

وترتيب الوظائف وتسكين الموظفين طبقاً لأحكامه

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٢٠ ،  
ولأئحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الخدمة المدنية رقم ٢٠١٠/٩ ،  
وإلى قرار رئيس مجلس الخدمة المدنية رقم ٢٠١٠/١٠ بإصدار نظام تصنيف وترتيب  
الوظائف ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

#### المادة الأولى

تمدد الفترة المحددة بالمادة الثانية من قرار رئيس مجلس الخدمة المدنية  
رقم ٢٠١٠/١٠ إلى ستة أشهر أخرى ، وذلك بالنسبة للوحدات التي لم تستكمل إجراءات  
إعداد جداول وظائفها وبطاقات الوصف الخاصة بها واعتمادها بقرار من رئيس الوحدة  
بعد أخذ موافقة وزارة الخدمة المدنية .

#### المادة الثانية

على الوحدات المنتهية من الإجراءات المشار إليها ، وتسكين موظفيها قبل نهاية  
هذه المدة .

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٢٩ من جمادى الأولى ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٣ من مايو ٢٠١١ م

خالد بن هلال بن سعود البوسعيدى

رئيس مجلس الخدمة المدنية